Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أنهـا لـو كانـت سـببية لاقتضى نصب الفعل بعد الفاء المسبوقة بنفى -على القـاعدة المشـهورة- وقـد ذهـب الفـراء إلـى أن المعول فى ترجيح الرفع علـى النصـب فـى هـذه الآيـة هو رعاية الفاصلة، يقول: "نويت بالفاء أن تكـون نسـقاً علـى مـا قـبلها، واختـير ذلـك لأن الآيات بالنون، فلو قيل (فيعـتذروا) لـم يوافـق الآيـات".[1] غـير أن استنطاق الاختيار الإعرابى عـن مسـوغه الحقـيقى يـبدأ مـن إقامـة العلاقـة بيـن البنيتين النحوية والدلالـية، فـالمعول فـى ترجـيح الرفع على النصب هو المعنى المقصود مـن الـنظم الكـريم، فلـو اعتـبرت الفـاء سببيه ونصب ما بعدها فسيصير المعـنى: أن الكفـار لا يـؤذن لهـم يـوم القيامة فيعتذروا عما بدر منهم من كفـر وتكذيـب، أى أن نفـى الاعـتذار راجـع إلى نفى الإذن به، وكأن لهم أعـذاراً فعـلاً لـم تُـتحْ الفرصـة لهم ليبوحوا بها مع أن ذلك ليس مقصودًا، وإنمـا المقصـود نفـيه هـو وجود العذر المقبول فى ذاته، ولذلك كان الرفع بـالعطف أصـوب مـن النصـب بالسـببية لأن العطـف يجمـع بيـن نفى الاعـتذار ونفـى الاسـم جميعاً. وقد أحاط الفخر الرازى بهذا الفارق الدلالى فـى قولـه: "لِـمَ لَـمْ يقـل: (ولا يـؤذن لهم فيعتذروا) كما قال: (لا يقضى علـيهم فـيموتوا)؟ الجـواب: الفـاء ههـنا للنسق فقط، ولا يفيد كونه جزاء البـته، ومـثله: ﴿مَّـن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِـيرَةً﴾[2] بالـرفع والنصـب، وإنما رفع يعتذرون لا لأجل عدم الإذن، بل لأَجـل عـدم العـذر فى نفسه، ثم إن فيه فائدة أخرى، وهى حصول الموافقه فـى رءوس الآيـات لأن الآيـات بـالواو والـنون، ولـو قيل: فيعتذروا لم تتوافق الآيات"[3].

ومـن الأمـثلة الأخـرى الـتى تـبدو علـى المستوى السطحى مخالفة للعـرف اللغـوى الـنحوى حسبما هو مشهور عند العلماء قوله تعالى: ﴿إِن

---

(١) معـانى القـرآن، الفـراء، ت: محمـد علـى الـنجار، الـدار المصـرية للتألـيف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٦، جـ٢، ص ٢٢٦.

(٢) البقرة: ٢٤٥.

(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازى، دار الكتب العلمية، بيروت، جـ٣، ص ٢٤٧.